

بلغة السالك لأقرب المسالك

خاتمة لم يتكلم المصنف على قسمة ما فيه كسر من جانب أو جانبيين قال في التحفة اعلم أن القسمة على الصحيح تبعيض وعلى الكسر تضعيف عكس الضرب لأن الغرض منها معرفة ما يخص الواحد الكامل فإذا أردت قسمة صحيح على كسر أو على صحيح وكسر أو عكسه فابسط كلا من المقسوم والمقسوم عليه من جنس الكسر بأن تضربه في مقامه ثم اقسم بسط المقسوم على بسط المقسوم عليه يحصل المطلوب فلو قيل اقسمة أربعة على نصف فابسط كلا منهما واقسم بسط الأربعة وهو ثمانية على واحد بسط النصف يحصل ثمانية وإن عكس خرج ثمن لو قيل اقسمة عشرة على اثنين ونصف فبسط المقسوم عشرون اقسمه على خمسة بسط المقسوم عليه فالجواب أربعة وإن عكس فالجواب ربع اه فصل لما فرغ من الجملة الكافية في الحساب التي وعد بها رجع لتتميم مسائل الفرائض وإنما أخر تلك المسائل عن الحساب لتوقفها عليه فجزاه الله عن المسلمين خيرا في حسن هذا الصنع الذي تميز به عن غيره من متون المذهب قوله فلهما اسمان أي التساوي والتماثل قوله